بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

29

١٥

وكيل الزوج

(١٥)

UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH
مزدون المكتبات
قسم المخطوطات

٣٤٢

بكة شرفها الله تعالى فقد وقفت هذا الكتاب وقفا صحيحا مؤبدا ابقاء لوجه الله تعالى
وشرطت تنوله باستعمال ما دمت حيا ثم لابني محمد رشد حفظه الله ووفاه
ثم لاولادا واولاد اولادنا الذكور قرنا بعد قرن الارشد فيهم فالارشد ثم
لاولادنا الاناث كذلك بطنا بعد بطن الاعلم فيهن فالاعلم بشرط ان لا ينقلوه
عن يد الطلب بل يعطوهم برهن الغال فان انقرضوا هذا فالله تعالى
فعلى كتبخانة نصاري عبد الرحمن باشا بشرط ان يضع فيها كتبه ويحفظ وان
لا يخرج الا باذن الحاكم فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه

وما كتبه عبد الله محمد بن علي الحامدي
كان الله له آمين
ساكن مدينة محمية صانها الله
في سنة ١٢٦٦ ست وستين
وما بعد الالف

طالعه والدي تعالى الصلاة
لا رجا ما يتوب

هذ كتاب الشرواني في علم المنطق

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم الحمد لله الذي علمنا
الذات والصفات ونزه عن المكان والجهات وهو عالم السر والخفيات ودافع
الضر والبليات عن ثناء من المؤمنين والمؤمنات والذي انعم علينا العقل
الذي هو افضل النعمات واكمل المدركات التي هي من جملة الحسنات الى
شاملة للمحسوس وغير المحسوس والذي الهمنا العلم ببعض المنقولات والمعقولات
بالبراهين والبينات والذي جعلنا من امة رسوله الذي اولاه لما خلق الافلاك
الكائنات بقوله ع نقلا عن الله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وصلى
على سيدنا محمد الذي هو اشرف الانبياء وسائر المخلوقات والذي اعجز
بلقاء المشركين والكفار باظهار المعجزات في دعوى النبوة وانعدم نبوته
بحجته في الدنيا طغيان الكفر والظلمات ويشفعنا في يوم الدين والعرصات
ويضرب في بحته سيف عذاب العصاة من امته في اسفل الدركات والذي

تكون

تكون لحرمته للمذنبين من امته غفران النجاة وعلى آله واصحابه الذين هم
كانوا مداوين باوامره في القوم وسائر الواجبات ويجتنبون عن
المشتهيات من الكفر وسائر المعصيات وداعين للخلق باداء سنن الرسول
والمفروضات التي هي مثبتة بالاحاديث والآيات ومشهورين فيما بين
الناس بالاحسانات والخيرات وقاهرين الكفار لرضاء فاطر الارض والسموات
ومستحقين في الجنة اعلى المراتب في الدرجات بعون ملك الملائكة وسائر الموجودات
وبعد فلما رأيت بعض عبارة هذه المختصر قاصرا بحسب الظاهر بالنظر الى
المحصلين عن افادة ما هو المقصود منه في بعض مباحثه وبعضها غير مانع
لدخول الغير فيما هو المقصود وان كان مفيدا لما هو المقصود منه وبعضها
مفيد الغير لما هو المقصود منه لا هو المقصود منه اردت ان اكتب اوراقا مشتملة
على بيان المحذورات المذكورات وعلى ابانة حلها بعبارات ظاهرة وسميتها بالشرواني
وجعلتها هدية بجناب العالي مولى المعالي خداوند عظيم ويكانه مفخم
مفخم الامراء ملك الوزراء في العالم مصالح الملكي والامم صاحب السيف

والقلم الموصوف بجميع الكمالات والكرم احفظ الله تعالى الدين من الحزن والالم
الذي هو مغرب الحضرة العالية مالك جميع الممالك من القرب والنهاية
معدن الدولة العالية جلالة مآب جميع اهل الوظائف والمراتب
المحبوب عند والي الكتاب المخصوص بعنايات الملك الوهاب اعني به باشا
معظم وكامياب محتشم حضرت پير محمد باشا معدن الصدق والوفا
معدن اللطف والتقى بيسر الله ما يشاء في الدنيا والاخرة من النفع والخير
وادآمه الله تعالى دولته وضاعف قدره واحشاوازاد الله عمله ونضافه
واثبت يده في جميع العالم حكمه وبرهانه وفيه النفاق في الغايب الى الشاهد
كذا في السيرتين اخرني شعر يارب بقاعمر تو باد • هزار سال هزار ماه •
ماه هزار روز روزي هزار ساعت الذي هو مرتب العلماء والصالحين
محب الزهداء والناكلين معاون الفقراء والمساكين • شعر افتاب
طلعت فرخنده باد • پنجه عمرش شمشير كند باد چون كه لطف بايزيان
ميكني دايما دولت تو پايند باد • والذي فريد الدهر وحميد العصر صاحب

سلطان

سلطان جميع السلاطين رئيس العساكر والمجاهدين قاطع الكفار والمشركين
شعر اي انكه توفيق شرف لطف الهي بي خسته دلان باز خداكرد نكاحي نصره الله
في كل امره في العالمين وجعله غالبا على جميع اعدايه بحق الانبياء
والمرسلين امين يارب العالمين اللهم القب بخدانه الشريف وقلبه اللطيف
الميل الى قبول رسالة الفقير اعني الحقير اصاب الدنيا الكبير المحتاج
الى رحمة رب البصير ليكون منا التماس مقبولا بلا عيب وتقصير كذلك سبب
مقبوليتها عند الامير الكبير الذي ليس في الخلق بنظيره ولا نظير قال الحمد لله اقول
الحمد في اللغة هو الثناء بالثناء على الجميل الاختياري قصدا مطلقا اي
سواء كان قبل اصاب المحسن او بعد احسانه وفي الاصطلاح هو فعل ينبئ عن تعظيم
المنعم بسبب كونه منعما فلم من هذا التعريف ان الحمد لا يستعمل في غير الاختياري
فلا يقال حمدت زيدا على حسنه او على شجاعته لان الحسن والشجاعة ليسا من
افعاله على اختيار فلا يقال حمدت زيدا على علمه واعطائه الذي هما الكسبيان
فان قيل ما الفرق بين المدح والشكر والثناء والحمد قلنا ان المدح

والشكر يكون في مقابلة النعمة فقط الكن الفرق بينهما ان المدح يكون
قبل النعمة والشكر يكون بعدها واما الثناء والحمد فهما قد يكونان قبل
وقد يكونان بعدها وقد يكونان في مقابلة غير النعمة ايضا الكن الفرق بينهما
ان الحمد مخصوص بالثناء دون الثناء لان الثناء قد يكون بغير اللسان
كما تقلب شلا فعلم هذا علم الفرق بين المعاني المذكورة ههنا فان قيل
معنى قولنا الحمد لله ان الحمد ثابت لله وهو باطل لان هو فعل الحامد والحمد
وفعل الحادث حادث فلو ثبت الحمد الحادث لله تعالى لزم كونه تعالى محلا
وهو محال فالمستلزم كونه تعالى حادثا لان محل الحادث حادث وهو باطل
ايضا بالضرورة قلنا لانسلم ان معنى قولنا الحمد لله انه ثابت اي
قايم بالله تعالى بل معناه ان الحمد في الحقيقة يكون مختصا لله تعالى
كاختصاص المال لزيد في قولنا المال لزيد فلا يلزم من هذا الاختصاص
قيام الحمد الحادث لله تعالى كما لا يلزم قيام المال لزيد في المثال المذكور
فلا يكون الباري محلا للحادث الذي ذكرها ههنا او نقول ان معنى

الحمد

الواجب الوجود

الحمد لله ان الحمدية ثابتة لله تعالى حيث ذكر المصدر اعني به الحمد واريد به الحاصل
من معنى المصدر اعني به الحمدية تامل قال الواجب وجوده اقول على
قسمين احدهما واجب الوجود لذاته وهو الذي يقتضي ذاته وجوده كالباري
تعالى وثانيهما الواجب الوجود بالغير وهو الذي يكون وجوده من الغير كزيد
الموجود مثلا فان وجود زيد عند كونه موجودا واجب لكن لا لذات
زيد بل لغير اغني به الباري تعالى وكذا سايل الموجودات من الممكنات فان
قيل كيف يجوز تقسيم واجب الوجود الى قسمين قبل تعريفه مع ان التقسيم
موقوف على التعريف قلنا ان العلم بوجه ما اي بوجه مخصوص من وجوه
ما يكفي للتقسيم فلم لا يجوز التعريف فان قيل لو كان ذات الباري مقتضيا
لوجوده يلزم اقتضاء الشيء لنفسه وهو باطل لان المقتضي يجب ان يكون
مغايرا للمقتضى مع ان واجب الوجود عين ذاته عند الحكماء قلنا لانسلم
ان ذات الواجب لو اقتضى وجوده يلزم اقتضاء الشيء لنفسه فان ذات
الواجب التي هي نفس وجوده الخاص عند الحكماء يقتضي الوجود المطلق

الذى هو غير الخاص فلا يلزم اقتضاء الشئ لنفسه واما اقتضاء الخاص
العام فلان الخاص لو لم يقتض العام يلزم جواز وجود بدون العام
وهو باطل او نقول لان هذا التعريف انما يكون على اصول المتكلمين
لان الشارح من المتكلمين ووجود الواجب عند المتكلمين غير ذاته
تعالى لانه زايد عليها فلا يلزم من اقتضاء الذات وجوده اقتضاء
الشئ لنفسه تامل قال الممتنع نظيره اقول ان الممتنع كما يجب الوجود
على تسعين احدها الممتنع لذاته وهو الذى يقتضى ذاته عدمه
كشريك الباري عز اسمه فان ذاته يقتضى عدمه والثانى الممتنع
لغيره وهو الذى يمتنع وجوده بسبب وجود الغير الذى ينافيه
كامتناع احد الضدين عند وجود الآخر مثل امتناع السواد عند
وجود البياض وبالعكس والمراد بالممتنع ههنا هو المعنى الاول
بقرينة مقابلة الممكن والممتنع بالمعنى الثانى يجوز جمعه بالممكن
فان السواد مثلا ممكن فى نفسه وممتنع فيما وجد فيه البياض

ولقائل ان يقول ان اريد بقوله الممتنع نظيره انه يمتنع كون الشئ من الاشياء نظيرا
للواجب من جميع الوجوه فسلم انه ممتنع لكن لم يكن هذا المدح يختص بالواجب
بل يكون حاصلا فى جميع الموجودات ايضا لانه لا شئ من الموجود كائن
نظيرا للآخر من جميع الوجوه والا لم يكونا شيئين بل يكونان واحدا لانه ح
لا يوجد التغاير بينهما بوجه من الوجوه فيكونان واحدا مثلا لو كان زيد نظير
عمرو من جميع الوجوه لم يكن بينهما فرق بل يكون واحدا وان اريد انه يمتنع
ان يكون الشئ من الاشياء نظيرا للواجب تعالى من بعض الوجوه فمعناه لان جميع الموجودات
وجه واحد من الوجوه لانه جميع الموجودات من حيث انه موجود نظير الواجب لانا
نعلم ان جميع الموجودات كما ان نظير الواجب من حيث كونه موجودا فان وجود الواجب
قديم ووجود ساير الاشياء الموجودات حادث والحادث لا يكون نظيرا للقديم لانا
نقول ان بمجرد الموجودية وجه واحد من الوجوه يكفى للنظيرية بين الواحد
وساير الموجودات مع قطع النظر عن ساير الموجودات والجواب عنه ان المراد
من امتناع النظيرية فى قوله الممتنع نظيره وهو امتناع النظير بحسب الذات

لا يجب لوجهين المذكورين فلا منع فيه لانه لا فيض للواجب يجب ذاته وفيه
فيض لانه داخل في الوجهين المذكورين **قال** الممكن سواه وغيره **اقول**
الممكن لا يكون بالغير على قسمين كالواجب والممتنع احدهما ممكن عام
وهو سلب الضرورة عن جانب الخالف كالواجب مثلا فان الضرورة مسلوبة
عن جانب الخالف له وهو جانب العدم لان عدم الجانب ليس بضروري والا
يلزم كون الواجب ممتنعا وهو باطل وكالممتنع اى الممكن العام كالممتنع لان
الضرورة مسلوبة عن جانب الخالف له وهو جانب الوجود فان الوجود الممتنع
ليس بضروري والا يلزم كون الممتنع واجبا وهو باطل فعلى هذا التعريف
لا يكون الممكن العام شاملا للممكن الخاص بل يكون العامة له اسما
بحسب الاصطلاح واما اذا عرف الامكان العام لنا سلب الضرورة عن
احد الجانبين يصدق على الامكان الخاص ايضا الا اذا عبر فيه بلفظ
فقط بان يقال الممكن العام هو سلب الضرورة عن احد الجانبين فقط
وهذا غير مشهور فيما بين القوم وثانيهما اى القسم الثاني عن الممكن
هو

هو الممكن الخاص وسلب الضرورة عن الجانبين اى عن جانب الوجود والعدم
بالنسبة الى ذاته فان ذات الممكن لا يقتضي وجوده ولا عدمه فلا يكون
وجوده وعدمه ضروريين بالنسبة الى ذاته كزيد مثلا فانه ممكن خاص لان
ذاته لا يقتضي وجوده ولا عدمه لم يكن وجوده وعدمه بالغير كسائر
الممكن الخاص وانما سمي الممكن الخاص ممكنا خاصا لانه كما صدق سلب الضرورة
عن الطرفين يصدق سلب الضرورة عن احد الطرفين كزيد مثلا فانه ممكن
خاص لانه ذاته لا يقتضي وجوده ولا عدمه بالكلية وقيل ان يقول لانه
ان كان واحد من الجانبين الواجب والممتنع والممكن منحصر في قسمين بل كان
لكل واحد منهما قسم ثالث فان الواجب مثلا ينقسم الى الواجب بالذات
والى الواجب بالغير والى الواجب لا عن منهما وكذا في الممتنع والممكن والجواب عنه
ان ما يعد قسما ثالثا لا يجوز تسميته لانه على ذلك التقدير يلزم انقسام
الشيء الى نفسه لان ما يعد قسما ثالثا هو في المنقسم تامل والضمير في الذات
في قوله سواه وغيره لا يخلو اما ان يرجعا الى الواجب والى الممتنع الى وجوها